

الدورة الحادية والستون  
البند ١٠٨ (هـ) من جدول الأعمال

## قرار اتخذته الجمعية العامة في ٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦

[دون الإحالة إلى لجنة رئيسية (A/61/L.29 و Add.1)]

## ٥٠/٦١ - التعاون بين الأمم المتحدة والجماعة الكاريبية

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٨/٤٦ المؤرخ ٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩١، و ١٤١/٤٩ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، و ١٦/٥١ المؤرخ ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦، و ١٧/٥٣ المؤرخ ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٨، و ١٧/٥٥ المؤرخ ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠، و ٤١/٥٧ المؤرخ ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢، و ١٣٨/٥٩ المؤرخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤،

وإذ تضع في اعتبارها أحكام الفصل الثامن من ميثاق الأمم المتحدة المتصلة بوجود ترتيبات أو وكالات إقليمية لمعالجة الأمور ذات الصلة بصون السلام والأمن الدوليين بما يتناسب والعمل الإقليمي والأنشطة الأخرى التي تتسق ومقاصد الأمم المتحدة ومبادئها،

وإذ تضع في اعتبارها أيضا المساعدة التي تقدمها الأمم المتحدة بغية صون السلام والأمن في منطقة البحر الكاريبي،

وإذ تشير إلى توقيع الأمين العام للأمم المتحدة وأمين عام الجماعة الكاريبية، في ٢٧ أيار/مايو ١٩٩٧، اتفاق تعاون بين أمانتي المنظمتين،

وإذ تضع في اعتبارها أنها قد سلمت، في قراراتها ٢٢٥/٥٤ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، و ٢٠٣/٥٥ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠، و ٢٦١/٥٧ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، و ٢٣٠/٥٩ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، بأهمية اعتماد نهج للإدارة المتكاملة لمنطقة البحر الكاريبي في سياق التنمية المستدامة،

وإذ تضع في اعتبارها أيضا أن رؤساء الدول والحكومات قد عقدوا العزم، في إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية الذي اعتمد في القرار ٢/٥٥ المؤرخ ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠، على معالجة الاحتياجات الخاصة للدول الجزرية الصغيرة النامية بتنفيذ برنامج عمل بربادوس<sup>(١)</sup> ونتائج دورة الجمعية العامة الاستثنائية الثانية والعشرين<sup>(٢)</sup> تنفيذا سريعا وتاما،

وإذ تلاحظ أن مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة نظر في القضايا والمشاكل المحددة التي تواجه الدول الجزرية الصغيرة النامية<sup>(٣)</sup>، وإذ تحيط علما في هذا الصدد بتوافق آراء مونتيري المنبثق من المؤتمر الدولي لتمويل التنمية لعام ٢٠٠٢<sup>(٤)</sup>، وإذ تلاحظ النتائج التي خلص إليها الاجتماع الدولي لاستعراض تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية<sup>(٥)</sup>،

وإذ تلاحظ أيضا أن منطقة البحر الكاريبي هي ثانية أكثر المناطق عرضة للخطر في العالم وكثيرا ما تكون عرضة لمخاطر مدمرة، بما فيها الزلازل والفيضانات والأعاصير والانفجارات البركانية،

وإذ تلاحظ كذلك أن منطقة البحر الكاريبي قد تضررت بشدة، وفي بعض الحالات لحقها الدمار، نتيجة الأعاصير التي حلت بها في الماضي القريب، وإذ يساورها القلق من أن تواترها وشدتها وقوتها التدميرية لا تزال تشكل تحديا يواجه التنمية في المنطقة،

وإذ تلاحظ أن إعلان الالتزام بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) الذي اعتمده الجمعية العامة في القرار د/٢٦ - ٢٧ المؤرخ ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠٠١ أقر بأن منطقة البحر الكاريبي يوجد فيها ثاني أعلى معدل إصابات

(١) برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية (تقرير المؤتمر العالمي المعني بالتنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية، بريدجتاون، بربادوس، ٢٥ نيسان/أبريل - ٦ أيار/مايو ١٩٩٤ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.94.II.8 والتصويبات)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الثاني).

(٢) انظر القرار د/٢٢ - ٢٣.

(٣) انظر: تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا، ٢٦ آب/أغسطس - ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.03.II.A.1 والتصويبات).

(٤) تقرير المؤتمر الدولي لتمويل التنمية، مونتيري، المكسيك، ١٨-٢٢ آذار/مارس ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.02.II.A.7)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق.

(٥) انظر: تقرير الاجتماع الدولي لاستعراض تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية، بورت لويس، موريشوس، ١٠-١٤ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.05.II.A.4 والتصويبات).

بالفيروس بعد أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى، وأن المنطقة من ثم بحاجة إلى عناية ومساعدة خاصتين من المجتمع الدولي،

**وإذ تلاحظ أيضا الالتزام الذي تعهد به المجتمع الدولي في الإعلان السياسي بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) الذي اعتمده الاجتماع الرفيع المستوى بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) في ٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٦ بمساعدة البلدان المنخفضة الدخل والمتوسطة الدخل على تحقيق هدف وصول الجميع إلى برامج الوقاية الشاملة من فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والعلاج والرعاية والدعم بحلول عام ٢٠١٠<sup>(٦)</sup>،**

**وإذ تؤكد الحاجة إلى تعزيز التعاون القائم بالفعل بين كيانات منظومة الأمم المتحدة والجماعة الكاريبية في مجالات التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وكذلك الشؤون السياسية والإنسانية،**

**واقترانها منها بالحاجة إلى تنسيق استغلال الموارد المتاحة من أجل تعزيز الأهداف المشتركة للمنظمتين،**

**وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية والمنظمات الأخرى<sup>(٧)</sup>،**

**١ - تحيط علما بتقرير الأمين العام<sup>(٧)</sup>، وبخاصة الفرع الرابع من الجزء الأول المتعلق بالجماعة الكاريبية، وكذلك بالجهود المبذولة لتعزيز هذا التعاون؛**

**٢ - تطلب إلى الأمين العام للأمم المتحدة أن يواصل، بالاشتراك مع الأمين العام للجماعة الكاريبية، وكذلك مع المنظمات الإقليمية ذات الصلة، توفير المساعدة في تعزيز التنمية وصون السلام والأمن في منطقة البحر الكاريبي؛**

**٣ - تدعو الأمين العام إلى مواصلة تشجيع وتوسيع التعاون والتنسيق بين الأمم المتحدة والجماعة الكاريبية بغية زيادة قدرة المنظمتين على تحقيق أهدافهما؛**

**٤ - تحث الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات وبرامج منظومة الأمم المتحدة على التعاون مع الأمين العام للأمم المتحدة والأمين العام للجماعة الكاريبية من أجل البدء في مشاورات وبرامج مع الجماعة الكاريبية والمؤسسات المرتبطة بها ومواصلة تلك**

(٦) انظر القرار ٢٦٢/٦٠، المرفق.

(٧) Add.1 و A/61/256.

المشاورات والبرامج وزيادتها تحقيقاً لأهدافها، مع إيلاء اهتمام خاص للمجالات والمسائل المحددة في الاجتماع العام الثالث بين ممثلي الجماعة الكاريبية والمؤسسات المرتبطة بها وممثلي منظومة الأمم المتحدة، المعقود في نيويورك في ١٢ و ١٣ نيسان/أبريل ٢٠٠٤، على النحو المبين في تقرير الأمين العام، وكذلك في القرارات ٢٢٥/٥٤ و ٢/٥٥ و ٢٠٣/٥٥ و د١ - ٢/٢٦، وفي مقررات مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة<sup>(٣)</sup>، والاجتماع الدولي لاستعراض تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية<sup>(٤)</sup>، وكذلك توافق آراء مونتريري المنبثق من المؤتمر الدولي لتمويل التنمية<sup>(٥)</sup>؛

٥ - تدعو مؤسسات منظومة الأمم المتحدة وكذلك الدول الأعضاء إلى زيادة المساعدة المالية وغيرها من أشكال المساعدة المقدمة إلى بلدان الجماعة الكاريبية لإعانتها على تنفيذ الأولويات الواردة في الإطار الاستراتيجي الإقليمي لمنطقة البحر الكاريبي بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)، الذي يحدد أهدافاً واقعية لخفض معدل الإصابات الجديدة بالفيروس وتحسين نوعية الرعاية والعلاج والدعم وزيادة تغطيتها، وبناء القدرات المؤسسية، ومواجهة المشاكل والأعباء التي يسببها هذا الوباء؛

٦ - تدعو الأمين العام إلى النظر في استخدام صيغة إطار برجة استراتيجية لتعزيز التنسيق والتعاون بين الأمانتين وكذلك بين المكاتب الميدانية للأمم المتحدة والجماعة الكاريبية؛

٧ - تهيب بالأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والمؤسسات والبرامج الأخرى في منظومة الأمم المتحدة بتقديم المساعدة إلى بلدان منطقة البحر الكاريبي في التصدي للآثار الاجتماعية والاقتصادية الناجمة عن ضعف اقتصادات بلدان منطقة البحر الكاريبي والتحديات التي يمثلها ذلك بالنسبة لتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية وهدف التنمية المستدامة؛

٨ - تؤكد من جديد هدف تعزيز تنفيذ استراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية<sup>(٥)</sup>، بسبل تشمل تعبئة الموارد المالية والتكنولوجية، وكذلك برامج بناء القدرات؛

٩ - ترحب بمبادرات الدول الأعضاء للمساعدة في التعاون بين الأمم المتحدة والجماعة الكاريبية وتشجع جهودها المستمرة في هذا الصدد؛

١٠ - توصي بعقد الاجتماع العام الرابع بين ممثلي الجماعة الكاريبية والمؤسسات المرتبطة بها وممثلي منظومة الأمم المتحدة في منطقة البحر الكاريبي في أوائل عام ٢٠٠٧، بغية استعراض وتقييم التقدم المحرز في التنفيذ فيما يتصل بالمجالات والمسائل المتفق عليها وإجراء

مشاورات بشأن اتخاذ تدابير وإجراءات إضافية حسبما يقتضيه الأمر لتيسير التعاون بين المنظمتين وتعزيزه؛

١١ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والستين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار؛

١٢ - **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثالثة والستين البند الفرعي المعنون "التعاون بين الأمم المتحدة والجماعة الكاريبية".

الجلسة العامة ٦٥

٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦